

شرح ابن عقيل

إذا اتصل بالفعل المدغم عينه في لامه ضمير رفع سكن آخره فيجب حينئذ الفك نحو حللت وحللنا والهندات حللن فإذا دخل عليه جازم جاز الفك نحو لم يحلل ومنه قوله تعالى (ومن يحلل عليه غضبي) وقوله (ومن يرتدد منكم عن دينه) والفك لغة أهل الحجاز وجاز الإدغام نحو لم يحل ومنه قوله تعالى (ومن يشاقق الرسول) في سورة الحشر وهي لغة تميم والمراد بشبه الجزم سكون الآخر في الأمر نحو احلل وإن شئت قلت حل لأن حكم الأمر كحكم المضارع المجزوم .

(وفك أفعل في التعجب التزم ... والتزم الإدغام أيضا في هلم) .
ولما ذكر أن فعل الأمر يجوز فيه وجهان نحو احلل وحل استثنى من ذلك شيئين .
أحدهما أفعل في التعجب فإنه يجب فكه نحو أحب بزيد وأشدد ببياض وجهه .
الثاني هلم فإنهم التزموا إدغامه وا سبحانه وتعالى أعلم